

الجريدة الرسمية للجماعات المحلية

عدد 24

السنة 002

الاثنين 20 شعبان 1441 - 13 أفريل 2020

المحتوى

الجماعات المحلية
الكرم

قرار عدد 3 لسنة 2020 مؤرخ في 7 أفريل 2020 يتعلق بتأجيل امتحان مهني.....1414

القرارات

الجماعات المحلية

الكرم

و أعضائها.

-وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ و آليات الانتداب

-و الترقية و الترسيم بالبلديات.

و على قرار رئيس بلدية الكرم المؤرخ في 17 جانفي 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية الكرم بعنوان سنة 2020

-وعلى قرار رئيس الحكومة في 02 أبريل 2020 المتعلق في التمديد في فترة الحجر الصحي العام إلى يوم 20 أبريل 2020

قرر ما يلي

الفصل الأول : يؤجل الامتحان المهني المفتوح ببلدية الكرم و لفاندها يوم 16 أبريل 2020 و الأيام الموالية لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2020

الفصل الثاني : يفتح ببلدية الكرم و لفاندها يوم 11 ماي 2020 و الأيام الموالية امتحان مهني لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2020

رئيس البلدية

فتحي العيوني

قرار عدد 3 لسنة 2020 مؤرخ في 7 أبريل 2020 يتعلق بتأجيل امتحان مهني

قــــــــــــرار

من رئيس بلدية الكرم مؤرخ في 08 أبريل 2020 يتعلق بتأجيل الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية الكرم بعنوان سنة 2020

إن رئيس بلدية الكرم

بعد الاطلاع على الدستور ،

-وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية .

-و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية و على جميع النصوص التي نقحته أو تممته و خاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر. 2011

-و على الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 05 أكتوبر 1985 و المتعلق بضبط شروط إدماج بعض العملة ضمن إطرار الموظفين.

-و على الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

-و على الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

-و على الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة

الملاحق

الكرم

قرار عدد 3 لسنة 2020 مؤرخ في 7 أفريل 2020 يتعلق بتأجيل امتحان مهني

قـرـار

من رئيس بلدية الكرم مؤرخ في 08 أبريل 2020 يتعلق بتأجيل الامتحان المهني لإدماج العملة المنتميين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية الكرم بعنوان سنة 2020

إنّ رئيس بلدية الكرم

بعد الاطلاع على الدستور ،

- وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية .
- وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية و على جميع النصوص التي نقحته أو تكمته و خاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011 .
- وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 05 أكتوبر 1985 و المتعلق بضبط شروط إدماج بعض العملة ضمن إطارات الموظفين .
- وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية .
- وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية .
- وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها.
- وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ و آليات الانتخاب و الترقية و الترسيم بالبلديات .
- وعلى قرار رئيس بلدية الكرم المؤرخ في 17 جانفي 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني لإدماج العملة المنتميين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية الكرم بعنوان سنة 2020
- وعلى قرار رئيس الحكومة في 02 أبريل 2020 المتعلق في التمديد في فترة الحجر الصحي العام إلى يوم 20 أبريل 2020

قرر ما يلي

الفصل الأول : يؤجل الامتحان المهني المفتوح ببلدية الكرم و لفائدتها يوم 16 أبريل 2020 و الأيام الموالية لإدماج العملة المنتميين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2020

الفصل الثاني : يفتح ببلدية الكرم و لفائدتها يوم 11 ماي 2020 و الأيام الموالية امتحان مهني لإدماج العملة المنتميين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2020

رئيس البلدية

فتححي العيوني